رابط المادة على منصة باحث

2357- أحكام الوصية وشروطها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. اه يقول السائل ابو عبد الله حدثونا عن احكام الوصية. متى تكتب الوصية؟ وما هي شروطها؟ وهل هي في الحياة وصية على نوعين النوع الاول الوصية بما له وما عليه بما له من الحقوق والاموال لئلا تضيع وما - 00:00:00

من الديون وما عنده من الامانات ايضا يكتبها ويوصي بها ان تصل الى اصحابه. وهذا ما جاء به الحديث ما حق امرئ مسلم شيء اوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته عند رأسه. واما النوع الثاني وهو وصية التبرع ان يتبرع بشيء من ما - 00:00:20

الثلث فاقل لغير وارث في سبيل البر فهذه مستحبة وليست واجبة لمن كان عنده مال كتب عليكم اذا حضر احدكم ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف هذا في اول الامر ونسخ ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم ان الله - 00:00:40

قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوالده. يشترط في الوصية شرطان. الاول ان تكون لغير وارث. والشرط الثاني ان بالثلث فاقل قوله صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كثير. نعم - 00:01:00